

بينها للمرأة... مكتب السيستاني يصدر استفتاءات جديدة تخص قيادة السيارة



نشر مكتب المرجع الديني الأعلى السيد علي السيستاني، اليوم الجمعة، مجموعة استفتاءات في السياقة وجواز وعدم جواز بعضها.

وأدناه نص الأسئلة والأجوبة الواردة من مكتب المرجع الأعلى، الذي تابعته "المطلع"، كما يلي:
السؤال: هل يجوز للمرأة أن تتدرّب على السياقة مع كون المدرّّب رجلاً على الرغم من وجود مدرّّبات؟.

الجواب: يجوز مع الأمن من الوقوع في الحرام.

السؤال: ما هو حكم قيادة المرأة للسيارة؟

الجواب: لا مانع منه في حدّ نفسه.

السؤال: هل تجوز زيادة السرعة عن الحدّ المسموح به في القانون؟.

الجواب: سماحة السيد لا يجيز مخالفة هذه القوانين إلّا بالمقدار الذي تتسامح فيه الحكومة.

السؤال: هل يجوز لمن لا يملك رخصة أن يقود السيارة مع العلم بأنّه يخالف القانون في الدولة سواء كان ذلك في حالة الضرورة أو في غيرها؟.

الجواب: لا يجوز إذا كان فيه تعريض النفوس للخطر، بل وكذا في غير هذه الحالة على الأحوط.

السؤال: ما حكم سباق السيارات في مناطق غير مخصّصة لهذا السباق والسرعة تصل إلى درجة الموت؟.

الجواب: لا يجوز.

السؤال: هل السرعة الزائدة عن حدّها بدون عجلة أو أمر طارئ يجوز؟.

الجواب: لا يجوز.